



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية، قوانين، أوامر ومراسيم
قرارات، مقررات، منشور، إعلانات وبلاغات

الإدارة والتحرير الإمانة العامة للحكومة الطبوع والاشتراكات إدارة المطبعة الرسمية	خارج الجزائر	لؤلؤس داخل الجزائر المقرب موريتانيا	الاشتراكات
	مئة	مئة	التكلفة الأصلية النسخة الأصلية وترجمتها
2 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مباركة - الجزائر الهاتف : 15، 18، 65 الى 17 ح ج ب 50 - 3200	150 دج 300 دج بما فيها نفقات الارسال	100 دج 200 دج	

من النسخة الأصلية : 250 دج ولعن النسخة الأصلية وترجمتها 500 دج لمن المعد للسنين السابقة : حسب التسعيرة . وسلم الفهارس مجاناً
للمشتركين . اطلوب منهم ارسال لكافة الورق الأخيرة عند تجديد اشتراكهم والاعلام بمطالبهم . يؤدي عن تغيير العنوان 300 دج ولعن النشر على
اساس 20 دج للسطر .

فهرس

أعضاء اللجنة المتساوية الاعضاء لسلك
المتصرفين والمترجمين. I456

وزارة المالية

قرار مؤرخ في 16 شوال عام 1404 الموافق 15 يوليو
سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء الى رئيس
ديوان وزير المالية. I456

مراسيم، قرارات، مقررات

الوزارة الاولى

قرارات مؤرخة في 18 و 23 ربيع الثاني عام 1404
الموافق 21 و 26 يناير سنة 1984 تتضمن حركة
في سلك المتصرفين. I451
قرار مؤرخ في 7 ذي القعدة عام 1404 الموافق 4
غشت سنة 1984، يتضمن تعيين وانتخاب

فهرس (تابع)

وزارة الداخلية والجماعات المحلية

مرسوم مؤرخ في 4 ذى الحجة عام 1404
الموافق 31 غشت سنة 1984 يتضمن إنهاء
مهام مدير التنمية المحلية. I457

مرسوم مؤرخ في 4 ذى الحجة عام 1404
الموافق 31 غشت سنة 1984 يتضمن إنهاء
مهام مدير مصلحة الاموال المشتركة.
للجماعات المحلية. I457

مراسيم مؤرخة في 4 ذى الحجة عام 1404 الموافق 31
غشت سنة 1984 تتضمن إنهاء مهام مدير
بالمجالس التنفيذية للولايات. I457

مراسيم مؤرخة في 4 ذى الحجة عام 1404 الموافق 31
غشت سنة 1984 تتضمن إنهاء مهام مدير
للتنظيم والادارة المحلية. I457

مرسوم مؤرخ في 4 ذى الحجة عام 1404
الموافق 31 غشت سنة 1984 يتضمن إنهاء
مهام نائب مدير. I458

مرسوم مؤرخ في 5 ذى الحجة عام 1404 الموافق أول
سبتمبر سنة 1984 يتضمن تعيين مكلف
بالدراسات والتلخيص. I458

مراسيم مؤرخة في 5 ذى الحجة عام 1404 الموافق أول
سبتمبر سنة 1984 تتضمن تعيين مدير
للمنشآت الاساسية القاعدية بالمجالس
التنفيذية للولايات. I459

مرسومان مؤرخان في 5 ذى الحجة عام 1404 الموافق
أول سبتمبر سنة 1984 يتضمنان تعيين مدير
للتخطيط والتهيئة العمرانية بالمجالس
التنفيذية للولايات. I459

مراسيم مؤرخة في 5 ذى الحجة عام 1404 الموافق
أول سبتمبر سنة 1984 تتضمن تعيين مدير
للتنظيم والادارة المحلية. I459

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 3 رجب عام 1404
الموافق 5 أبريل سنة 1984، يأذن بتنفيذ
المدالة رقم 15 المؤرخة في 13 نوفمبر سنة
1983 الصادرة عن المجلس الشعبي الولاى فى
بسكرة والمتضمنة انشاء المقالة الولاىة
لتوزيع مواد البناء فى بسكرة. I462

قرار مؤرخ فى 18 ربيع الثانى عام 1404 الموافق
21 يناير سنة 1984 يتضمن اعتماد الجمعية
المسماة «الاتحادىة الجزائرىة للقوارب
الشراعىة». I463

وزارة الشؤون الدينية

قرار مؤرخ فى 28 شعبان عام 1404 الموافق 29 مايو
سنة 1984 يتضمن تسجيل المترشحيه فى
الانتخابات قصد تجديد اللجنتيه المتساويتى
الاعضاء التابعتيهم لوزارة الشؤون
الدينية. I463

وزارة الشبيبة والرياضة

قرار مؤرخ فى 28 ذى القعدة عام 1404 الموافق 25
غشت سنة 1984، يتضمن تفويض الامضاء الى
نائب مدير. I464

وزارة التعمير والبناء والاسكان

قرار وزاري مشترك مؤرخ فى 4 ذى الحجة عام
1404 الموافق أول غشت سنة 1984 يتضمن
تنظيم التكويم فى المؤسسات الموضوعة تحت
سلطة وزير التعمير والبناء والاسكان. I465

مراسيم ، قرارات ، مقررات

الوزارة الأولى

قرارات مؤرخة في 18 و 23 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 و 26 يناير سنة 1984 تتضمن حركة في سلك المتصرفين.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، يعين السيد السعيد قرزيز متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، يعين السيد عبد القادر حميدى متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، تعين الآنسة لويذة كركوش متصرفة متمرنة، الرقم الاستدلالي 295، بنيابة الوزارة المكلفة بالتعليم الثانوي والتقني، ابتداء من تاريخ تنصيبها.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، يعين السيد أحمد لقمة متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، تعين السيدة مختارى المولودة ربيعة عزيزو متصرفة متمرنة،

الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الفلاحة والصيد البحري، ابتداء من تاريخ تنصيبها.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، تعين الآنسة فريدة ريلي متصرفة متمرنة، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبها.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، يعين السيد محمد هشام صاري متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، يعين السيد رابح الطاهر متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الفلاحة والصيد البحري، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، يعين السيد عبد الرحمن خوجة متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الفلاحة والصيد البحري، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، يعين السيد محند أمقران جمعة متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة التعمير والبناء والإسكان، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، يعين السيد السبتي لشخب متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، يعين السيد محمد مزياني متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، يعين السيد عبد الحميد أحمد خوجة متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، تعين الآنسة مريم كمون متصرفة متمرنة، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من تاريخ تنصيبها.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، يعين السيد حميني شاذلي متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، تعين الآنسة ججيقة دبال متصرفة متمرنة، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الصناعة الثقيلة، ابتداء من تاريخ تنصيبها.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، يعين السيد عبد الرشيد بودشيشة متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الفلاحة والصيد البحري، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، يعين السيد حسيق زبار متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، يعين السيد بوعلام العيشاوي متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة التعمير والبناء والاسكان، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، يعين السيد سليمان بوجابي متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة التجارة، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، يعين السيد بوعلام بلعيد متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، يعين السيد محفوظ زغير متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، تعدل أحكام القرار المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 1980 والمتعلق بترسيم السيد محمد بوخاتم في سلك المتصرفين كالتالي :

«يرسم السيد محمد بوخاتم، في سلك المتصرفين ويرتب في الدرجة الرابعة، الرقم الاستدلالي 395، ابتداء من أول يونيو سنة 1980، ويحتفظ في هذا التاريخ بأقدمية قدرها سنة وشهر واحد».

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، تعدل أحكام المادة الأولى من القرار المؤرخ في 5 سبتمبر سنة 1983 والمتعلق بترسيم الأنسة نواردة دحمان، في سلك المتصرفين كالتالي :

«ترسم الأنسة نواردة دحمان، في سلك المتصرفين وترتب في الدرجة الأولى، الرقم الاستدلالي 320، من أول أكتوبر سنة 1982».

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، تعدل أحكام القرار المؤرخ في 19 أبريل سنة 1983 والمتعلق بترسيم السيد أحمد كحيل في سلك المتصرفين كالتالي :

«يرسم السيد أحمد كحيل، في سلك المتصرفين ويرتب في الدرجة الأولى، الرقم الاستدلالي 320، ابتداء من أول سبتمبر سنة 1978».

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، تعدل أحكام المادة الأولى من القرار المؤرخ في 10 يناير سنة 1982 والمتعلق بترسيم السيدة رزقي المولودة فريدة ايدير، في سلك المتصرفين كالتالي :

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، يعين السيد باعد أقوجيل متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، يعين السيد السعيد باحمد متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الحماية الاجتماعية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، تعين الأنسة جميلة بن هونة متصرفة متمرنة، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة التربية الوطنية، ابتداء من تاريخ تنصيبها.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، يعين السيد يونس بوجنيجنة متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة التربية الوطنية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، يعين السيد مصطفى قدوار متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، تعين الأنسة لبيبة وينز متصرفة متمرنة، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من تاريخ تنصيبها.

مراد بوعبياد، الى الدرجة العاشرة في سلك المتصرفين، الرقم الاستدلالي 545، ابتداء من أول فبراير سنة 1984.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، يرقى السيد مصطفى شعبان، الى الدرجة الثامنة من سلك المتصرفين، الرقم الاستدلالي 495، ابتداء من أول سبتمبر سنة 1983.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، يرقى السيد عبد القادر الطيب ويس الى الدرجة السادسة من سلك المتصرفين، الرقم الاستدلالي 445، ابتداء من أول سبتمبر سنة 1983.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، تقبل استقالة السيد علي شراق المتصرف المتمرن، ابتداء من 19 سبتمبر سنة 1983.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، تقبل استقالة الأنسة لويضة دمران المتصرفة المتمرنة ابتداء من 16 غشت سنة 1983.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، تقبل استقالة السيد علي مزغيش، المتصرف المتمرن، ابتداء من 30 سبتمبر سنة 1983.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، يعيى السيد السيد رابح سعيدى، المتصرف المتمرن، ابتداء من أول غشت سنة 1983.

«ترسم السيدة رزقى المولودة فريدة ايدير، فى سلك المتصرفين وترتب فى الدرجة الاولى، الرقم الاستدلالي 320، ابتداء من 27 سبتمبر سنة 1978، وتحفظ فى هذا التاريخ بأقدمية قدرها 8 أشهر و 10 أيام».

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، تعدل أحكام القرار المؤرخ في 5 سبتمبر سنة 1983 والمتعلق بتعيين السيد أحمد زبيرى، فى سلك المتصرفين كالتالى :

«يرسم السيد أحمد زبيرى، فى سلك المتصرفين ويرتب فى الدرجة الاولى، الرقم الاستدلالي 320، ابتداء من 2 يناير سنة 1983».

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، تعدل القرارات المؤرخة فى 23 غشت سنة 1978 و 9 مايو سنة 1979 و 3 غشت سنة 1980 و 9 مايو سنة 1983 والمتضمنة على التوالى ترسيم وترقية الأنسة نادية بوعلى الى الدرجة الاولى والثانية والثالثة والرابعة من سلك المتصرفين بالقرار التالى :

«تدرج وترسم وترتب الأنسة نادية بوعلى، فى سلك المتصرفين، ابتداء من 31 ديسمبر سنة 1979».

تتقاضى المعنية مرتبتها على أساس الرقم الاستدلالي 370 المطابق للدرجة الثالثة من السلم 13 ابتداء من أول يناير سنة 1980، وتحفظ فى هذا التاريخ بأقدمية قدرها 7 أشهر و 12 يوما.

لا يكون لهذه التسوية اثر مالى رجبى لما قبل أول يناير سنة 1980».

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، يرقى السيد

ويحتفظ في هذا التاريخ بأقدمية قدرها 6 أشهر و 5 أيام.

لا يكون لهذه التسوية أثر مالى لما قبل 18 يوليو سنة 1982 .»

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، يدرج السيد عمار عودية، في سلك المتصرفين ويرتب في الدرجة السابعة، الرقم الاستدلالي 470، ويعين بوزارة البريد والمواصلات، ابتداء من 2 مايو سنة 1983، ويحتفظ في هذا التاريخ بأقدمية قدرها سنة و 4 أشهر.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، تلغى أحكام القرار المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 1982، والمتعلق بتعيين السيد أحمد بن نقوش متصرفا متمرنا بوزارة الفلاحة والصيد البحري.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، تعدل أحكام القرار المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 1983 والمتعلق بترقية السيد الحسين بوكرشة في سلك المتصرفين كالتالي :

«يرقى السيد الحسين بوكرشة الى الدرجة الثالثة من سلك المتصرفين، الرقم الاستدلالي 370، ابتداء من 16 سبتمبر سنة 1983.»

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، تعدل أحكام القرار المؤرخ في 24 يونيو سنة 1982 كالتالي :

«تمنح الآنسة دليلة خالفة زيادة في الاقدمية قدرها 3 سنوات و 9 أشهر بالنسبة للفترة المعتمدة

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، يعتبر السيد عبد القادر تامر المتصرف في حالة الخدمة الوطنية، ابتداء من 7 أكتوبر سنة 1979.

يستأنف المعنى مهامه في منصبه الاصلى، ابتداء من 10 سبتمبر سنة 1981.

يرسم السيد عبد القادر تامر، في سلك المتصرفين ويرتب في الدرجة الثانية، الرقم الاستدلالي 345، ابتداء من 28 أكتوبر سنة 1982 ويحتفظ في هذا التاريخ بأقدمية قدرها 6 أشهر.

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، تعدل أحكام القرار المؤرخ في 9 مايو سنة 1983 والمتضمن ترقية السيد عزيز بشير بن سالم الى الدرجة الثالثة، الرقم الاستدلالي 370، ابتداء من 2 نوفمبر سنة 1982 كالتالي :

«يرقى السيد عزيز بشير بن سالم، المتصرف المرسم من الدرجة الثانية، الرقم الاستدلالي 345، ابتداء من 2 مايو سنة 1980 الى الدرجة الثالثة، الرقم الاستدلالي 370، ابتداء من 2 مايو سنة 1981 بعنوان الوظيفة العليا.»

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984، تعدل أحكام القرار المؤرخ في 18 يوليو سنة 1982 والمتضمن تعيين السيد محمد بوقنداقجي، متصرفا متمرنا كالتالي :

«يدرّج ويرسم ويرتب السيد محمد بوقنداقجي في سلك المتصرفين، ابتداء من 31 ديسمبر سنة 1979.»

يرتب المعنى في الدرجة الخامسة، الرقم الاستدلالي 420، ابتداء من أول يناير سنة 1980،

انتخب السادة الآتية أسماؤهم ممثلين للموظفين في اللجنة المتساوية الاعضاء لسلك المتصرفين والمترجمين.

الاعضاء الدائمون	الاعضاء الاضافيون
الآنسة قمره خلفى تهاى	حسيه شبيرة
صليحة منتورى	مصطفى معروف
محمود بعزى	صلاح الديه بغدادى
صالح عنصر	بوعمران بليقدومى
محمد الميشوبى	مليكة ولد سليمان.

يعين السيد محمد كمال العلمى المدير العام للوظيفة العمومية، رئيسا للجنة المتساوية الاعضاء وفى حالة غيابه، يخلفه السيد حسه تازروت مدير للتطبيق والمراقبة.

وزارة المالية

قرار مؤرخ فى 16 شوال عام 1404 الموافق 15 يوليو سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء الى رئيس ديوان وزير المالية.

ان وزير المالية،

— بمقتضى المرسوم رقم 82 — 238 المؤرخ فى 25 رمضان عام 1402 الموافق 17 يوليو سنة 1982 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة المالية،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 — 129 المؤرخ فى 29 ربيع الثانى عام 1403 الموافق 12 فبراير سنة 1983 والمتضمن تحديد مهام أجهزة الادارة المركزية فى القطاع الوزارى والقانون الاساسى لبعض موظفيها لاسيما المادة 10 منه،

— وبمقتضى المرسوم رقم 84 — 13 المؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

مع 21 سبتمبر سنة 1973 الى 30 يونيو سنة 1977، وذلك عملا بأحكام المادة 10 من المرسوم رقم 79 — 205 المؤرخ فى 10 نوفمبر سنة 1979.

ترتب الآنسة دليلة خالفة فى الدرجة الرابعة الرقم الاستدلالي 395، ابتداء مع أول يوليو سنة 1981، وتحفظ فى هذا التاريخ بأقدمية قدرها سنة و 3 أشهر و 9 أيام.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 ربيع الثانى عام 1404 الموافق 26 يناير سنة 1984 يعين السيد السعيد عكوش المتصرف فى الدرجة الثانية مكلفا بالدراسات، ابتداء مع تاريخ توقيع هذا القرار.

يتقاضى المعنى مرتبه على أساس الرقم الاستدلالي 445.

قرار مؤرخ فى 7 ذى القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984، يتضمن تعيين وانتخاب أعضاء اللجنة المتساوية الاعضاء لسلك المتصرفين والمترجمين.

بموجب قرار مؤرخ فى 7 ذى القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984، يعين السادة الآتية أسماؤهم ممثلين للادارة، فى اللجنة المتساوية الاعضاء لسلك المتصرفين والمترجمين.

الاعضاء الدائمون	الاعضاء الاضافيون
محمد كمال العلمى	عبد الرحمه سطمبولى
حسيه تازرون	مختار أقشيش
بلعيد عبدون	بشير به داود
عبد الرحمه عزى	محمد لمرق
حمود هلال	بوخيل مصرى.

الاموال المشتركة للجماعات المحلية المقبول لاثبات
حقه في التقاعد.

مراسيم مؤرخة في 4 ذي الحجة عام 1404 الموافق 31
غشت سنة 1984 تتضمن انتهاء مهام مديري
بالمجالس التنفيذية للولايات.

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 ذي الحجة
عام 1404 الموافق 31 غشت سنة 1984 تنهى مهام
السيد خليل فكيرين، بصفته مديرا للعمل والتكوين
المهني والمجاهدين بالمجلس التنفيذي لولاية تيارت.

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 ذي الحجة
عام 1404 الموافق 31 غشت سنة 1984 تنهى مهام
السيد عباس مصوف، بصفته مديرا للعمل والتكوين
المهني والمجاهدين بالمجلس التنفيذي لولاية
سيدي بلعباس.

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 ذي الحجة
عام 1404 الموافق 31 غشت سنة 1984 تنهى مهام
السيد حسين بق عباس، بصفته مديرا للمنشآت
الاساسية والتجهيز بالمجلس التنفيذي لولاية
قالمة لتكليفه بمهام أخرى.

مراسيم مؤرخة في 4 ذي الحجة عام 1404 الموافق 31
غشت سنة 1984 تتضمن إنهاء مهام مديري
للتنظيم والإدارة المحلية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 ذي الحجة عام
1404 الموافق 31 غشت سنة 1984 تنهى مهام السيد
السعيد بن مرابط بصفته مديرا للتنظيم
والإدارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية
أم البواقي، لتكليفه بمهام أخرى.

وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 26
محرم عام 1404 الموافق أول نوفمبر سنة 1983
والمتضمن تعيين السيد مصطفى زروقي، رئيس
ديوان،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يقوض الى السيد مصطفى
زروقي، رئيس الديوان، الامضاء باسم وزير المالية
على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات
وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية
للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 16 شوال عام 1404 الموافق
15 يوليو سنة 1984.

بوعلام بن حمودة

وزارة الداخلية والجماعات المحلية

مرسوم مؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1404
الموافق 31 غشت سنة 1984 يتضمن إنهاء
مهام مدير التنمية المحلية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 ذي الحجة
عام 1404 الموافق 31 غشت سنة 1984 تنهى مهام
السيد محيي الدين ولد علي، بصفته مديرا للتنمية
المحلية، لتكليفه بمهام أخرى.

مرسوم مؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1404
الموافق 31 غشت سنة 1984 يتضمن إنهاء
مهام مدير مصلحة الاموال المشتركة
للجماعات المحلية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 ذي الحجة
عام 1404 الموافق 31 غشت سنة 1984 تنهى مهام
السيد نور الدين بوزار بصفته مديرا لمصلحة

محمد رويني بصفته مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية جيجل، لتكليفه بمهام أخرى.

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1404 الموافق 31 غشت سنة 1984 انتهى مهام السيد عمور بوشنقورة بصفته مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية سطيف، لتكليفه بمهام أخرى.

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1404 الموافق 31 غشت سنة 1984 انتهى مهام السيد عبد الرحمن زموري بصفته مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية سكيكدة، لتكليفه بمهام أخرى.

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1404 الموافق 31 غشت سنة 1984 انتهى مهام السيد نصر الديق بوضياف بصفته مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية ورقلة، لتكليفه بمهام أخرى.

مرسوم مؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1404 الموافق 31 غشت سنة 1984 يتضمن انتهاء مهام نائب مدير.

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1404 الموافق 31 غشت سنة 1984 انتهى مهام السيد خالد طرطاق، بصفته نائب مدير للتنمية الريفية، لتكليفه بمهام أخرى.

مرسوم مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يتضمن تعيين مكلف بالدراسات والتلخيص.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد محيي الديق ولد علي، مكلفا بالدراسات والتلخيص، يكلف بدراسة ومتابعة تقارير اتفاقيات التعاون

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1404 الموافق 31 غشت سنة 1984 انتهى مهام السيد عبد المجيد مقران بصفته مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية باتنة، لتكليفه بمهام أخرى.

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1404 الموافق 31 غشت سنة 1984، انتهى مهام السيد الطيب ماطلو، بصفته مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية بسكرة، لتكليفه بمهام أخرى.

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1404 الموافق 31 غشت سنة 1984 انتهى مهام السيد أحمد ملفوف بصفته مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية البويرة، لتكليفه بمهام أخرى.

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1404 الموافق 31 غشت سنة 1984 انتهى مهام السيد محمد مرجاني بصفته مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية تامنغاست، لتكليفه بمهام أخرى.

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1404 الموافق 31 غشت سنة 1984 انتهى مهام السيد جمال الديق قينون بصفته مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية تبسة، لتكليفه بمهام أخرى.

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1404 الموافق 31 غشت سنة 1984 انتهى مهام السيد مكي بومزبر بصفته مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية تلمسان، لتكليفه بمهام أخرى.

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1404 الموافق 31 غشت سنة 1984 انتهى مهام السيد

مصطفى معمش، مديرا للتخطيط والتهيئة العمرانية بالمجلس التنفيذي للولاية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد أحمد بلغمبور، مديرا للتخطيط والتهيئة العمرانية بالمجلس التنفيذي للولاية.

مراسيم مؤرخة في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 تتضمن تعيين مديرين للتنظيم والإدارة المحلية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد محمد الشريف عبيد مديرا للتنظيم والإدارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية الشلف.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد جمال الدين قينون مديرا للتنظيم والإدارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية الأغواط.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد محمد مرجاني مديرا للتنظيم والإدارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية باتنة.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد عمور بوشنقورة مديرا للتنظيم والإدارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية بسكرة.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد

مع البلدان والهيئات المتخصصة الخارجية والمتعلقة مباشرة بالنشاطات الخاصة بوزارة الداخلية والجماعات المحلية.

مراسيم مؤرخة في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 تتضمن تعيين مديرين للمنشآت الأساسية القاعدية بالمجالس التنفيذية للولايات.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد الهادي شويالي، مديرا للمنشآت الأساسية القاعدية بالمجلس التنفيذي للولاية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد مكى بوشليط، مديرا للمنشآت الأساسية القاعدية بالمجلس التنفيذي للولاية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد حسيق بن عباس، مديرا للمنشآت الأساسية القاعدية بالمجلس التنفيذي للولاية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد خميس فلاح، مديرا للمنشآت الأساسية القاعدية بالمجلس التنفيذي للولاية.

مرسومان مؤرخان في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يتضمنان تعيين مديرين للتخطيط والتهيئة العمرانية بالمجالس التنفيذية للولايات.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد

مسعود جارى مديرا للتنظيم والادارة المحلية
بالمجلس التنفيذي لولاية تبسة.

محمد كبير عدو مديرا للتنظيم والادارة المحلية
بالمجلس التنفيذي لولاية سطيف.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام
1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد
ابو يحيى الاكل مديرا للتنظيم والادارة المحلية
بالمجلس التنفيذي لولاية تلمسان.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام
1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد
جموعى به زيدة مديرا للتنظيم والادارة المحلية
بالمجلس التنفيذي لولاية سكيكدة.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام
1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد
مصطفى قوادرى مديرا للتنظيم والادارة المحلية
بالمجلس التنفيذي لولاية تيارت.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام
1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد
عبد الرحم عيناى ثابت مديرا للتنظيم والادارة
المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية سيدى بلعباس.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام
1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد
محمد زيدورى مديرا للتنظيم والادارة المحلية
بالمجلس التنفيذي لولاية تيزى وزو.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام
1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد
مصطفى نعمون مديرا للتنظيم والادارة المحلية
بالمجلس التنفيذي لولاية عنابة.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام
1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد
أحمد التهامى حمو مديرا للتنظيم والادارة المحلية
بالمجلس التنفيذي لولاية الجزائر.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام
1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد
جمعى بوغواس مديرا للتنظيم والادارة المحلية
بالمجلس التنفيذي لولاية قسنطينة.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام
1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد
عبد القادر فارسى مديرا للتنظيم والادارة المحلية
بالمجلس التنفيذي لولاية الجلفة.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام
1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد
الطيب ماطلو مديرا للتنظيم والادارة المحلية
بالمجلس التنفيذي لولاية المدية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام
1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد
عبد المجيد مقران مديرا للتنظيم والادارة المحلية
بالمجلس التنفيذي لولاية جيجل.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام
1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد
حسيق بسايح مديرا للتنظيم والادارة المحلية
بالمجلس التنفيذي لولاية مستغانم.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام
1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد

بموجب مرسوم مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام
1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد عبد الرحمن شيدخ مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية الطارف

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد ابره عامر جمال مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية تندوف.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد محمد بوسماحة مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية تيسمسيلت.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد سليم سمودي مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية الوادي.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد صالح انكار مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية خنشلة.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد خليفة شهبوب مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية سوق أهراس.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد حسن قاسمي مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية ميله.

الاميه بن عجي مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية المسيلة.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد السعيد بن مرابط مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية معسكر.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد مولود بوكلاب مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية ورقلة.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد بشير دحو مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية وهران.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد رابح خيوك مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية البيض.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد عبد الرحمن قواسمية مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية ايليزي.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد جلول الاخضر بن الحاج مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية برج بوعريرج.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد صلاح الدين بغدادى مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذي لولاية بومرداس.

- بمقتضى الامر رقم 69 - 38 المؤرخ فى 7 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنة 1969 وملتضمن قانون الولاية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 80 - 05 المؤرخ فى 14 ربيع الثانى عام 1400 الموافق اول مارس سنة 1980، والمتعلق بممارسة وظيفة المراقبة من طرف مجلس المحاسبة، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 378 المؤرخ فى 29 صفر عام 1402 الموافق 26 ديسمبر سنة 1981، الذى يحدد صلاحيات البلديات والولاية واختصاصاتهما فى قطاع الصناعة والطاقة،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 383 المؤرخ فى 29 صفر عام 1402 الموافق 26 ديسمبر سنة 1981، الذى يحدد صلاحيات البلديات والولاية واختصاصاتهما فى قطاع التجارة،

- وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 201 المؤرخ فى 4 جمادى الثانية عام 1403 الموافق 19 مارس سنة 1983 الذى يحدد شروط انشاء المقاولات العمومية المحلية وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 545 المؤرخ فى 17 ذى الحجة عام 1403 الموافق 24 سبتمبر سنة 1983 والمتضمن تشكيل المجلس التنفيذى فى الولاية وتنظيمه وعمله،

- وبناء على المداولة رقم 15 المؤرخة فى 13 نوفمبر سنة 1983 والصادرة عن المجلس الشعبى الولائى فى بسكرة،

يقررون ما يلى :

المادة الاولى : يؤذن بتنفيذ المداولة رقم 15 المؤرخة فى 13 نوفمبر سنة 1983 الصادرة عن المجلس الشعبى الولائى فى بسكرة، والمتعلقة بانشاء مقاوله ولائيه لتوزيع مواد البناء.

المادة 2 : تسمى المقاوله المذكورة فى المادة الاولى أعلاه، «مقاوله توزيع مواد البناء فى ولاية بسكرة» وتدعى فى صلب النص «المقاوله».

بموجب مرسوم مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد أحمد ملفوف مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذى لولاية عين الدفلى.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد العربى مرزوق مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذى لولاية النعامة.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد مصطفى بلحسيق مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذى لولاية عين تموشنت.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد مبروك حامى مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذى لولاية غرداية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام 1404 الموافق أول سبتمبر سنة 1984 يعين السيد حمرو فلاحى مديرا للتنظيم والادارة المحلية بالمجلس التنفيذى لولاية غليزان.

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 3 رجب عام 1404 الموافق 5 أبريل سنة 1984، يأذن بتنفيذ المداولة رقم 15 المؤرخة فى 13 نوفمبر سنة 1983 الصادرة عن المجلس الشعبى الولائى فى بسكرة والمتضمنه انشاء المقاوله الولائية لتوزيع مواد البناء فى بسكرة.

ان وزير الداخلية والجماعات المحلية،

ووزير التجارة،

ووزير الصناعات الخفيفة،

قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984 يتضمن اعتماد الجمعية المسماة «الاتحادية الجزائرية للقوارب الشراعية».

بموجب قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 21 يناير سنة 1984 تعتمد الجمعية المسماة «الاتحادية الجزائرية للقوارب الشراعية».

يجب عليها أن تمارس نشاطاتها طبقا للأحكام المنصوص عليها في قانونها الاساسي.

يمنع منعاً باتاً كل نشاط مغالف لهدف احداث الجمعية، وكذلك كل نشاط يمكنه المساس بأمن الدولة الداخلي أو الخارجي أو يكون أساسه موضوعاً غير شرعي مغالفاً للقوانين والاعلاق.

وزارة الشؤون الدينية

قرار مؤرخ في 28 شعبان عام 1404 الموافق 29 مايو سنة 1984 يتضمن تسجيل المترشحين في الانتخابات قصد تجديد اللجنتين المتساويتي الاعضاء التابعتين لوزارة الشؤون الدينية.

ان وزير الشؤون الدينية،

— بمقتضى الامر رقم 69 — 96 المؤرخ في 26 رمضان عام 1389 الموافق 6 ديسمبر سنة 1969 والمتضمن القانون الاساسي لرجال الدين الاسلامي المعدل والمتمم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 77 — 113 المؤرخ في 20 شعبان عام 1397 الموافق 6 غشت سنة 1977 المتضمن تشكيل وتنظيم وسير اللجنتين المتساويتي الاعضاء الخاصتين برجال الدين الاسلامي؛

المادة 3 : يكون مقر المقاوله في بسكرة ويمكن نقله الى أى مكان آخر مع تراب الولاية بناء على اقتراح مجلس المتابعة والمراقبة حسب الاشكال المنصوص عليها في التنظيم المعمول به.

المادة 4 : تعد المقاوله كيانا اقتصاديا لتقديم الخدمات وتتولى في اطار مخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الولاية، توزيع مواد البناء بالجملة.

المادة 5 : تمارس المقاوله الاعمال المطابقة لهدفها المشترك في ولاية بسكرة، ويمكنها أن تمارس ذلك استثناء في ولايات أخرى، بعد موافقة السلطة الوصية.

المادة 6 : يمارس مدير تنشيط الوحدات الاقتصادية المحلية الوصاية على المقاوله حسب الاشكال والشروط المنصوص عليها في التنظيم الجارى به العمل، تحت سلطة الوالى وحساب المجلس التنفيذي الولائى.

المادة 7 : تحدد في وقت لاحق ممتلكات المقاوله حسب الاشكال المنصوص عليها في المادتين 5 و6 من المرسوم رقم 83 — 201 المؤرخ في 19 مارس سنة 1983 المذكور أعلاه.

المادة 8 : تحدد قواعد تنظيم المقاوله وعملها طبقا لاحكام المرسوم رقم 83 — 201 المؤرخ في 19 مارس سنة 1983 المذكور أعلاه.

المادة 9 : يكلف والى ولاية بسكرة بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 رجب عام 1404 الموافق 5 ابريل سنة 1984.

وزير الداخلية
والجماعات المحلية
محمد يعلى
عن وزير التجارة
الامين العام
مراد مدلسى

عن وزير الصناعات الخفيفة
الامين العام
محمد رحموني

وزارة الشبيبة والرياضة

قرار مؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1404 الموافق 25 غشت سنة 1984، يتضمن تفويض الامضاء الى نائب مدير.

ان وزير الشبيبة والرياضة،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 - I3 المؤرخ في 19 ربيع الثانى عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضاءهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 82 - 506 المؤرخ في 10 ربيع الاول عام 1403 الموافق 26 ديسمبر سنة 1982، والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة الشبيبة والرياضة،

— وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 29 جمادى الثانية عام 1404 الموافق اول ابريل سنة 1984، والمتضمن تعيين السيد رابح قراش نائب مدير لميزانية التجهيز،

يقرر مايلى :

المادة الاولى : يفوض الى السيد رابح قراش نائب مدير ميزانية التجهيز الامضاء باسم وزير الشبيبة والرياضة، على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك فى حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 28 ذى القعدة عام 1404 الموافق 25 غشت سنة 1984.

كمال بوشامة

يقرر مايلى :

المادة الاولى : تفتح فى مديرية الشؤون الدينية لكل ولاية، قائمتان للمرشحين قصد تجديد الاعضاء فى اللجنتين المتساويتى الاعضاء المختصتين بالسلكين الآتيين :

1 - الائمة (الائمة خارج السلم والائمة الوعاظ وائمة الصلوات الخمس)،

2 - رجال الديق (المؤذنون والقيمون).

المادة 2 : تتولى لجنة مركزية الاشراف على الانتخابات وتشكل كما يأتى :

- مدير الموظفين والتكوين، رئيسا،
- مدير الشؤون الدينية،
- مدير الادارة العامة،
- نائب مدير الموظفين.

المادة 3 : تتولى لجنة فرعية على مستوى كل ولاية، الاشراف على الانتخابات وتشكل كما يأتى :

- مدير الشؤون الدينية بالولاية، رئيسا،
- ممثل محافظة الحزب،
- ممثل الائمة غير مرشح لعضوية اللجنة،
- ممثل رجال الديق غير مرشح لعضوية اللجنة.

المادة 4 : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 28 شعبان عام 1404 الموافق 29 مايو سنة 1984.

عن وزير الشؤون الدينية

الامين العام

عبد المجيد الشريف

يقرران مايلي :

المادة الاولى : يحدد هذا القرار مدة الدراسة، والبرامج وتنظيم التعليم في مراكز التكوين المهني الخاصة بالتعمير والبناء والاسكان التي تتولى تكوين المستخدمين التقنيين والعمال المؤهلين وتحسين مستواهم.

المادة 2 : يمكن وزير التعمير والبناء والاسكان أن يتخذ قرارا يسمح بفتح الفروع الآتية في المراكز المعنية :

- المراقبون التقنيون،
- التقنيون،
- تحسين المستوى،
- التكوين الدائم،

وكذلك الامر بخصوص عدد الشعب وأنماطها.

المادة 3 : تدوم فترة التكوين الاولى أربعة سدايسات وتحدد مدة الجذوع المشتركة ودورات التخصص في كل شعبة، ان دعت الحاجة، حسب الكيفية المنصوص عليها في المادة 2 من هذا القرار.

المادة 4 : يمتد السداسي الاول في كل سنة من شهر سبتمبر الى شهر يناير، ويمتد السداسي الثاني من شهر فبراير الى شهر يونيو.

المادة 5 : يحدد معدل التوقيت الاسبوعي بمعدل 34 ساعة طوال السدايسات الدراسية الاربعة.

المادة 6 : يشتمل التكوين الذي تقدمه المراكز السالفة على ما يأتي :

وزارة التعمير والبناء والاسكان

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1404 الموافق أول غشت سنة 1984 يتضمن تنظيم التكوين في المؤسسات الموضوعة تحت سلطة وزير التعمير والبناء والاسكان.

ان الوزير الاول،

ووزير التعمير والبناء والاسكان،

- بمقتضى المرسوم رقم 78 - 127 المؤرخ في 20 جمادى الثانية عام 1398 الموافق 27 مايو سنة 1978 والمتضمن تحديد صلاحيات وزير السكن والبناء،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 12 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن تنظيم وتشكيل الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم رقم 80 - 122 المؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1400 الموافق 19 ابريل سنة 1980 والمتضمن تنظيم مراكز التكوين المهني التابعة لوزارة التعمير والبناء والاسكان وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 360 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 المعدل والمتمم، والمتضمن القانون الاساسي الخاص بالتقنيين في الاشغال العمومية والبناء،

- وبمقتضى المرسوم رقم 76 - 92 المؤرخ في 25 جمادى الاولى عام 1396 الموافق 25 مايو سنة 1976، المعدل، والمتعلق بالقانون الاساسي الخاص بسلك المراقبين التقنيين في الاشغال العمومية والبناء،

مجلس الاساتذة، الطلبة الذين أحرزوا معدلا عاما في الترتيب يساوى 10 من 20 أو يفوقها.

المادة 11 : يمكن الطلبة الذين يقل معدلهم العام عن 10 من 20 عند نهاية السنة الاولى الدراسية، وبناء على اقتراح مجلس الاساتذة ما يأتى :

- أن يقبلوا لتكرار السنة،
- أن يقبلوا لمتابعة دورة تكوين أدنى درجة من التكوين الاول فى السنة الثانية،
- أن يفصلوا من الدراسة.

المادة 12 : يتلقى الطلبة الذين يحصلون بعد انتهاء السنة الدراسية الثانية على معدل عام فى الترتيب يساوى 10 من 20 أو يفوقها، شهادة المراقب التقنى أو التقنى حسب فرعهم، مع ذكر التخصص الذى تابعوا دراسته، ثم تقوم الادارة بتمييزهم.

المادة 13 : يمكن الطلبة الذين لم يحرزوا المعدل المقرر فى المادة 12 أعلاه ما يأتى :

- أن يقبلوا لتكرار السنة الدراسية الثانية حسب الاجراء المنصوص عليه فى المادة 11 من هذا القرار،

- أن يدرجوا فى السلك الادنى المباشر،

- أن يفصلوا من الدراسة.

المادة 14 : يعاد ادراج الطلبة المفصولين الذين كانت لهم صفة العامل قبل قبولهم فى المركز، فى سلكهم الاصلى، طبقا للتنظيم المعمول به فى مجال الانتداب.

المادة 15 : تضبط الشعب مع التخصص حسب مستوى التكوين، والمقررات الدراسية والمقادير الزمنية طبقا للجدول الآتى :

(أ) دروس نظرية ومحاضرات فى المنهجية،

(ب) حصص تطبيقية فى جميع الاعمال التربوية التى تساهم فى تكوين الطلبة والمراقبين التقنيين (أشغال تطبيقية، زيارات ورشات، تداريب) طبقا للبرامج البيانية المحددة فى هذا القرار والملاحظات التربوية التطبيقية التى تتخذ بعد استشارة المجلس التربوى،

(ج) تنظيم تدريب عملى يدوم 45 يوما فى نهاية السنة الاولى الدراسية يشارك فيها جميع الطلبة لدى الهيئات التى يهم نشاطها الرئيسى قطاع التعمير والبناء والاسكان،

(د) اعداد مشروع فى نهاية التكوين : يعد الطلبة والمراقبون التقنيون فرادى أو فى مجموعات مشروعا تقنيا يختتم به التكوين ويدافعون عنه.

المادة 7 : تكون جميع الاعمال التربوية اجبارية وتقوم فى شكل نقط عديدة تؤخذ بعين الاعتبار فى ترتيب الطلبة.

وفى هذا الاطار، تجرى مراقبات منتظمة على أساس مراقبة واحدة فى الشهر على الاقل، فى كل مادة من المواد المدروسة، وتؤخذ النقط المحرزة بعين الاعتبار فى المراقبة المستمرة.

المادة 8 : تضرب كل نقطة عديدة فى المعامل الخاص بالمادة المعنية.

المادة 9 : يختار الطلبة شعب تخصصهم على أساس موقعهم الترتيبى عند نهاية الجذع المشترك وان اقتضى الامر، على أساس ترتيبهم فى مسابقة الدخول، وحسب عدد المناصب التى تحددتها السلطة الوصية لكل شعبة أو تخصص.

المادة 10 : يقبل فى السنة الدراسية الثانية بعد انتهاء السنة الاولى الدراسية وعقب مداولة

المراقبون التقنيون

شعبة : الورشات

المشروع	عدد الساعات في السنة الثانية	عدد الساعات في السنة الاولى	المقررات الدراسية
	-	204	الرياضيات
	-	68	الفيزياء
	336	272	الرسم
	-	136	الطوبوغرافيا
	68	102	مواد المخبر
	56	-	ممارسة خدمات الصفقة
	56	-	الطرق والشبكات المختلفة
	168	204	تقنولوجية البناء
	56	-	التعمير
	112	-	التمتير
	78	-	تنظيم المخزونات وتسييرها
	44	-	النظافة والامه
	-	68	اللغة الوطنية
	-	136	اللغة الفرنسية
6 اسابيع	974	1190	المجموع

المراقبون التقنيون

شعبة : مكتب الدراسات

المشروع	عدد الساعات في السنة الثانية	عدد الساعات في السنة الاولى	المقررات الدراسية
	-	204	الرياضيات
	-	68	الفيزياء
	336	408	الرسم
	68	102	الطوبوغرافيا
	68	102	مواد المخبر
	22	-	الصفقات
	-	68	اللغة الوطنية
	56	-	الطرق والشبكات المختلفة
	168	204	تقنولوجية البناء

شعبة مكتب الدراسات (تابع)

المقررات الدراسية	عدد الساعات في السنة الاولى	عدد الساعات في السنة الثانية	المشروع
التعمير	-	56	
التمتين	-	112	
الهندسة المعمارية	-	78	
اللغة الفرنسية	68	-	
المجموع	1224	964	6 اسابيع

المراقبون التقنيون

شعبة : التسيير - التخصص - المحاسبة

المقررات الدراسية	عدد الساعات في السنة الاولى	عدد الساعات في السنة الثانية	المشروع
الرياضيات	272	-	
اللغة الوطنية	68	-	
اللغة الفرنسية والعرض والتقرير	136	90	
المحاسبة العامة مع عناصر من			
التحليل المالي	204	168	
المحاسبة التحليلية مع عنصر			
التسيير	136	168	
النظام الجبائي	68	112	
القانون التجاري	68	56	
الميكانيك و الجرافيا والرق	68	56	
الوثائق التجارية	-	56	
التمتين	-	56	
عناصر التكنولوجيا والرسم وتقنية			
قراءة التصميم	136	112	
اقتصاد المؤسسة	68	34	
التشريع	-	56	
الصفقات	-	56	
المجموع	1224	1020	6 اسابيع

التقنيون

شعبة : الورشة

المشروع	عدد الساعات في السنة الثانية	عدد الساعات في السنة الاولى	المقررات الدراسية
	—	138	الرياضيات
	56	—	النظافة والامه
	44	—	تقنية التعمير والتوصيل
	—	34	اقتصاد المؤسسة
	—	102	العرض والتقريين
	—	68	اللغة الوطنية
	168	204	تقنولوجية البناء
	—	136	درجة مقاومة مواد البناء
	112	204	الرسم
	—	136	الطبوغرافيا
	56	—	ميكانيكا التربة
	168	—	حساب الاسمنت المسلح
	34	—	البناء المعدني
	112	—	التمتير
	68	—	التطهير والطرق والشبكات المختلفة
	—	34	تشريع العمل
	112	—	تنظيم الورشة وتسيير المخزونات
	22	—	الصفقات
6 اسابيع	952	1056	المجموع

التقنيون

شعبة : مكتب الدراسات

المشروع	عدد الساعات في السنة الثانية	عدد الساعات في السنة الاولى	المقررات الدراسية
	—	204	الرياضيات
	—	68	اللغة الوطنية
	56	68	العرض والتقريين
	168	204	تقنولوجية الاسس (دروس هياكل البناء الثانوية)

التقنيون
شعبة : مكتب الدراسات (تابع)

المشروع	عدد الساعات في السنة الثانية	عدد الساعات في السنة الاولى	المقررات الدراسية
	102	102	درجة المقاومة في مواد البناء
	224	-	الاسمنت المسلح والبناء المعدني
	68	-	الجيوتقنية
	-	34	الطوبوغرافيا
	224	272	الرسم
	56	136	الهندسة المعمارية والتعمين
	44	-	الطرق والشبكات المختلفة
	44	-	التمتين
	-	34	اقتصاد المؤسسة
	-	34	التشريع
6 اسابيع	986	1156	المجموع

التقنيون
شعبة : المتار - المدقق

المشروع	عدد الساعات في السنة الثانية	عدد الساعات في السنة الاولى	المقررات الدراسية
	-	204	الرياضيات
	224	272	الرسم
	-	68	الطوبوغرافيا
	112	204	التقنولوجيا
	-	102	درجة المقاومة في مواد البناء
	112	-	الاسمنت المسلح
	56	-	ميكانيكا التربة
	168	68	التمتين
	78	-	الصفقات
	-	102	تقنيات التعمين
	56	68	اللغة الوطنية
	34	34	الطرق والشبكات المختلفة
	112	68	دراسة الاسعار
	34	34	تنظيم الورشات
6 اسابيع	986	1224	المجموع

التقنيون

شعبة : التعمير

المشروع	عدد الساعات في السنة الثانية	عدد الساعات في السنة الاولى	المقررات الدراسية
	—	272	الرياضيات
	56	68	اللغة الوطنية
	—	68	العرض والتقرير
	—	136	الطوبوغرافيا ورسم الخرائط
	224	272	الرسم
	112	136	الهندسة المعمارية والتعمير
	34	34	علم الاجتماع
	—	34	الاقتصاد الاعمارى
	68	—	التمتير
	44	—	الصفقات
	78	68	الاحصائيات المطبقة
	—	34	التصوير الجوى
	112	—	الطرق والشبكات المختلفة
	68	—	الديمغرافيا
	44	—	دراسة الحالات
	112	34	التهيئة الريفية والحضرية
6 اسابيع	952	1156	المجموع

التقنيون

شعبة : الطرق والشبكات المختلفة

المشروع	عدد الساعات في السنة الثانية	عدد الساعات في السنة الاولى	المقررات الدراسية
	112	136	الرياضيات والفيزياء
	—	102	الطوبوغرافيا ورسم الخرائط
	208	204	الرسم - والتعبير بالرسوم البيانية
	280	204	الطرق
	112	204	المياه
	204	204	التطهير

التقنيون

شعبة : الطرق والشبكات المختلفة (تابع)

المشروع	عدد الساعات في السنة الثانية	عدد الساعات في السنة الاولى	المقررات الدراسية
	112	-	الشبكات الاخرى
	56	-	النصوص التنظيمية
	56	102	التعبير الكتابي
	56	68	اللغة العربية التقنية
6 أسابيع	1196	1224	المجموع

التقنيون

شعبة : التسيير

عدد الساعات في السنة الثانية	المقررات الدراسية	عدد الساعات في السنة الاولى	المقررات الدراسية
20	دور تقني في التسيير	320	تكنولوجيا البناء
350	تمتير منشآت البناء	70	مواد البناء
60	فروع المنشآت	40	تنظيم الاشغال
80	سعر الوحدة	80	الهيكل
20	التوصيل	170	المعلوم المطبقة
40	تمتير العمل الثانوي	240	الرسم
20	اعداد الفواتير	55	الطوبوغرافيا
40	تسيير الورشات	15	الهندسة المعمارية
60	دراسة الاسعار	15	التشريع
100	مقابلة التجارب	35	التسيير
350	المؤسسة	10	الاقتصاد
40	التشريع الخاص بالصفقات	68	اللغة الوطنية
1180	المجموع	170	الرياضيات المطبقة في البناء
		1288	المجموع

التقنيون

شعبة دراسات الاشغال الثانوية

التخصص : التسخين - التكييف

المشروع	عدد الساعات في السنة الثانية	عدد الساعات في السنة الاولى	المقررات الدراسية
	—	170	الرياضيات
	56	68	اللغة الوطنية
	—	136	الفيزياء العامة
	168	102	فيزياء الري
	34	170	تقنية المباني
	78	68	تقنية المياه الصحية
	112	102	تقنية التسخين والتكييف
	90	34	تقنية الكهرباء
	224	272	الرسم
	68	—	التمتير
	56	—	تنظيم الورشة
	22	—	النظافة والامه
	22	—	التشريع
	22	—	الصفقات
	—	170	تقنيات التعبير
6 اسابيع	952	1292	المجموع

التقنيون

شعبة : الاشغال الكبرى

المشروع	عدد الساعات في السنة الثانية	عدد الساعات في السنة الاولى	المقررات الدراسية
	—	204	الرياضيات
	224	272	الرسم
	—	68	الطوبوغرافيا
	168	204	التكنولوجيا
	112	—	الهندسة المعمارية
	—	136	درجة مقاومة مواد البناء

التقنيون
شعبة : الاشغال الكبرى (تابع)

المشروع	عدد الساعات في السنة الثانية	عدد الساعات في السنة الاولى	المقررات الدراسية
	56	-	البناء المعدني
	112	68	الاسمنت المسلح
	90	-	ميكانيكا التربة
	68	34	التمتين
	-	34	الصفقات
	-	102	تقنية التعبير
	56	68	اللغة الوطنية
	-	34	التشريع
	100	-	الطرق والشبكات المختلفة
6 اسابيع	986	1224	المجموع

التقنيون
شعبة : الاسمنت المسلح

المشروع	عدد الساعات في السنة الثانية	عدد الساعات في السنة الاولى	المقررات الدراسية
	-	238	الرياضيات
	224	272	الرسم
	-	68	الطوبوغرافيا
	168	204	التقنولوجيا
	56	-	الهندسة المعمارية
	34	170	درجة مقاومة مواد البناء
	112	-	البناء المعدني
	224	102	الاسمنت المسلح
	56	-	ميكانيكا التربة
	56	-	التمتين
	22	-	الصفقات
	-	102	تقنية التعبير
	56	68	اللغة الوطنية
6 اسابيع	1008	1224	المجموع

التقنيون

المراقبون التقنيون

شعبة : دراسة الاشغال الثانوية

عدد الساعات في السنة الثانية	المقررات الدراسية	عدد الساعات في السنة الاولى	المقررات الدراسية
10	دور التقنى فى دراسات العمل الثانوى	320	تكنولوجيا البناء
70	تكنولوجيا المياه الصحية	70	مواد البناء
70	تكنولوجيا التسخين والتكييف	40	تنظيم الاشغال
70	تكنولوجيا الكهرباء	80	الهياكل
30	العزل الحرارى	30	المعلوم المطبقة
85	الفيزياء المطبقة على التسخين والمياه الصحية والكهرباء	170	الرياضيات المطبقة على البناء
50	مشروع : المياه الصحية	240	الرسم
40	مشروع : التسخين	55	الطوبوغرافيا
40	مشروع : الكهرباء	15	الهندسة المعمارية
70	الرسم	15	التشريع
10	الهندسة المعمارية	35	التسيير
55	التوصيل	10	الاقتصاد
30	التشريع الخاص بالصفقات	68	اللغة الوطنية
40	الاسعار		
30	تنظيم الورشة		
50	انتاج الحرارة		
50	التكييف		
100	مقابلة التجارب		
300	المؤسسات		
1200	المجموع	1148	المجموع

التقنيون

شعبة : انجاز الاشغال الثانوية

عدد الساعات فى السنة الثانية	المقررات الدراسية	عدد الساعات فى السنة الاولى	المقررات الدراسية
	دور التقنى المختص	320	تكنولوجيا البناء
20	بالانجاز	70	مواد البناء
85	تقنية المياه الصحية	40	تنظيم الاشغال
80	تقنية التسخين والتهوية	80	الهياكل
100	الكهرباء	30	العلوم المطبقة
50	العزل الحرارى		الرياضيات المطبقة على
50	الفيزياء المطبقة		البناء
120	الرسم	170	الرسم
35	الاقتصاد	240	الطوبوغرافيا
60	التوصيل	55	الهندسة المعمارية
50	انتاج الحرارة	15	التشريع
20	التكييف	15	التسيير
50	تحضير الورشة	35	الاقتصاد
40	التشريع	10	اللغة الوطنية
40	اقتصاد الورشة	68	
100	مقابلة التجارب		
350	المؤسسات		
1250	المجموع	1148	المجموع

التقنيون

شعبة دراسة الاشغال الكبرى

عدد الساعات فى السنة الثانية	المقررات الدراسية	عدد الساعات فى السنة الاولى	المقررات الدراسية
	دور التقنى المختص بدراسة	320	تكنولوجيا البناء
10	أعمال المرتبة الاولى	70	مواد البناء
25	تكنولوجيا العزل	40	تنظيم الاشغال
40	الفيزياء المطبقة	80	الهياكل

التقنيون

شعبة : دراسة الاشغال الكبرى (تابع)

عدد الساعات في السنة الثانية	المقررات الدراسية	عدد الساعات في السنة الاولى	المقررات الدراسية
80	درجة مقاومة مواد البناء		الرياضيات المطبقة في
240	التطبيق على حالات ملموسة	170	البناء
40	ميكانيكا التربة	240	الرسم
90	الرسم	55	الطوبوغرافيا
20	الهندسة المعمارية	15	الهندسة المعمارية
55	التوصيل	15	التشريع
40	مواد البناء والتنفيذ	35	التسيير
30	التصميم وطرق التنفيذ	10	الاقتصاد
30	التجهيزات	68	اللغة الوطنية
30	التشريع الخاص بالصفقات	30	العلوم المطبقة
40	التسيير وتنظيم الورشة		
30	سعر الوحدة		
100	مقابلة التجارب		
300	المؤسسات		
1200	المجموع	1148	المجموع

التقنيون

شعبة : انجاز الاشغال الثانوية

المشروع	عدد الساعات في السنة الثانية	عدد الساعات في السنة الاولى	المقررات الدراسية
	—	204	الرياضيات
	168	204	الرسم
	—	136	الطوبوغرافيا
	168	204	التقنولوجيا
	78	68	الهندسة المعمارية
	34	34	الطرق والشبكات المختلفة
	56	—	البناء المعدني
	168	—	الاسمنت المسلح
	90	—	ميكانيكا التربة

التقنيون

شعبة : المجاز الاشغال الثانوية (تابع)

المشروع	عدد الساعات في السنة الثانية	عدد الساعات في السنة الاولى	المقررات الدراسية
	78	—	التمتين
	112	—	تنظيم الورشة
	—	204	درجة مقاومة مواد البناء
	—	68	اقتصاد المؤسسة
	—	68	اللغة الوطنية
	—	68	المرض والتقنين
6 أسابيع	952	1258	المجموع

المادة 16 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 4 ذي القعدة عام 1404 الموافق أول غشت سنة 1984.

عن الوزير الاول
وبتفويض منه

وزير التعمير والبناء
والاسكان

المدير العام للوظيفة العمومية
محمد كمال العلمي

عبد الرحمن بلعياط